

هل يجوز للتاجر أن يرفع سعر البضاعة الموجودة عنده إذا اختفت من السوق؟ #فتاوى الفوزان

صالح الفوزان

تقول اعمل في التجارة في البيع والشراء واحيانا عندي بضاعة تختفي من السوق. هل يجوز لي ان ازيد في سعرها وهذه البضاعة قطع غيار سيارات نعم ش يقول اعمل في التجارة ابيع واشتري في قطع غيار السيارات واحيانا تختفي البضاعة من السوق هل يجوز لي ان ازيد في سعر البضاعة التي اختفت - 00:00:00

لا تزد قيادة لا توجد في السوق تبيع مثل ما يبيع الناس ولا تزد على ما على السعر الذي في السوق فان كانت الزيادة كما ذكرت اختفاء - 00:00:25

السلعة من السوق ومعلوم انها اذا قلت السلعة ترتفع قيمتها بحيث لو عرضتها بالسوق لو عرفتها بالسوق زادت قيمتها فلا بأس بالزيادة لأن لها سبب وهو القلة اما الزيادة المفتعلة - 00:00:48 التي ليس لها سبب فهذه لا تجوز - 00:01:08